

زاد المسير في علم التفسير

ومعنى الإحكام الخاص زوال اللبس واستواء السامعين في معرفة معنى الآية .
والجواب الثاني أن الإحكام في الموضعين بمعنى واحد والمراد بقوله أحكمت آياته أحكم بعضها بالبيان الواضح ومنع الالتباس فأوقع العموم على معنى الخصوص كما تقول العرب قد أكلت طعام زيد يعنون بعض طعامه ويقولون قتلنا ورب الكعبة يعنون قتل بعضنا ذكر ذلك ابن الأنباري .

وفي قوله ثم فصلت ستة أقوال .

أحدها فصلت بالحلال والحرام رواه أبو صالح عن ابن عباس .

والثاني فصلت بالثواب والعقاب رواه جسر بن فرقد عن الحسن .

والثالث فصلت بالوعد والوعيد رواه أبو بكر الهذلي عن الحسن أيضا .

والرابع فصلت بمعنى فسرت قاله مجاهد .

الخامس أنزلت شيئا بعد شيء ولم تنزل جملة ذكره ابن قتيبة .

والسادس فصلت بجميع ما يحتاج إليه من الدلالة على التوحيد وتثبيت نبوة الأنبياء وإقامة الشرائع قاله الزجاج .

قوله تعالى من لدن حكيم أي من عنده ألا تعبدوا إلا أنا إنني لكم منه نذير وبشير وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يمتعكم متاعا حسنا إلى أجل مسمى ويؤت كل ذي فضل فضله وإن تولوا فإني أخاف عليكم عذاب يوم كبير إلى أنا مرجعكم وهو على كل شيء قدير